ISSN: 2706-6495

علوم اللغة العربية وعلاقتها بأصول الفقه (بين التأثر والتأثير)

Arabic Language Sciences and their Relationship to the Principles of Jurisprudence (Between effect and effect)

إعداد الدكتور/ جار الله بن عبد الله أحمد الجار الله

دكتوراه في أصول الفقه، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، بالرياض، المملكة العربية السعودية.

Email: g.a.g.05656@gmail.com

مخلص البحث:

يتناول هذا البحث التعريف بالعلاقة بين علوم اللغة العربية بعلم أصول الفقه، من حيث التعريف بكل علم من علوم اللغة العربية لغتًا واصطلاحًا، ثم بيان علاقة هذه العلوم بأصول الفقه، والبداية تكون بذكر وجه الصلة بينهما، ثم بيان وجه الاختلاف، والفصل بينهما يمْكن في غاية كل فن؛ فغاية علم الأصول: هو استخراج قواعد كلية للاستدلال بها من دلالة لفظ المتكلم، وعلم النحو: علم بأصول يعرف منها أحوال أواخر الكلم إعراباً وبناءً، علم المعاني فهي: دراسة قواعد ينبغي أن يراعيها المتكلم ليكون كلامه بليغًا، وعلم مُطابقة الكلام الفصيح لما يقتضيه الحال، وعلم اللغة للبحث في بنية الكلمة من حيث بنائها ووزنها وما يطرأ على تركيبها من تغيير.

وتظهر أهمية البحث بالحاجة الملحة لبيان علاقة علم علوم اللغة العربية بأصول الفقه، وشدة ارتباط علم أصول الفقه بهذه العلوم، وأن دراسة علاقة العلوم بعضها ببعض تُكسب الطالب ملكة النظر والتحليل والنقد وهو الأمر الذي يحتاج إليه طالب هذه العلوم عمومًا. وتوصل البحث إلى النتائج التالية: تعتبر علوم اللغة العربية من أوثق العلوم صلة بعلم أصول الفقه؛ وذلك لأن نظر الأصولي إلى مدلول خطاب الشرع جاء على وفق لغة العرب، يكاد يتفق الأصوليون على أن علم أصول الفقه مستمد من علوم اللغة العربية؛ وذلك لأنَّ فهم خطاب الشرع متوقف عليها، حظيت اللغة العربية بعناية الأصوليين واهتمامهم، وأخذت حيزًا كبيرًا في كتبهم؛ بل إن معظم المباحث في أصول الفقه مباحث لغوية

الكلمات المفتاحية: علاقة، اللغة العربية، أصول الفقه، التأثر والتأثير.

ISSN: 2706-6495

Arabic Language Sciences and their Relationship to the Principles of Jurisprudence (Between effect and effect)

Dr. Jar Allah ibn Abdullah Ahmad al-Jar Allah

Abstract:

This research deals with defining the relationship between the sciences of the Arabic language and the science of jurisprudence, in terms of defining each science of the Arabic language linguistically and terminologically, then explaining the relationship of these sciences to the foundations of jurisprudence. The beginning is by mentioning the aspect of the connection between them, then explaining the aspect of the difference, and separating them can be done in the goal of every art; The goal of the science of etymology is to extract comprehensive rules to infer from the meaning of the speaker's utterance, and the science of grammar: a science of principles from which the conditions of the end of words are known, in their syntactic and syntactic form. The science of meanings is: the study of rules that the speaker must take into account so that his speech is eloquent, and the science of matching eloquent speech to what the situation requires. And linguistics to research the structure of the word in terms of its structure, weight, and the changes that occur in its composition. The importance of the research is demonstrated by the urgent need to clarify the relationship of the sciences of the Arabic language to the principles of jurisprudence, and the intensity of the connection between the sciences of the principles of jurisprudence and these sciences, and that studying the relationship of the sciences to each other gives the student the ability to consider, analyze, and criticize, which is what the student of these sciences needs in general. The research reached the following results: Arabic language sciences are considered one of the sciences most closely related to the science of jurisprudence. This is because the fundamentalist's view of the meaning of the discourse of Sharia was based on the Arabic language. Fundamentalists almost agree that the science of jurisprudence is derived from the sciences of the Arabic language. This is because understanding the discourse of Sharia depends on it. The Arabic language received the care and attention of fundamentalists, and took up a large space in their books. Indeed, most of the investigations in the principles of jurisprudence are linguistic investigations

Keywords: relationship, Arabic language, principles of jurisprudence, Influence.

1. المقدمة:

الحمد لله فاطر السماوات والأرض، المسبغ نعمه على خلقه ظاهرة وباطنة، لا تحيط بشكرها ألسنة الشاكرين والذاكرين والمسّبحين، فهو سبحانه كما وصف نفسه، وفوق ما يصفه به خلقه، أحمده حمدًا كما ينبغي لكريم وجه وعز جلاله، واستعينه من لا حول له ولا قوة إلا به، وأستهديه بهداه الذي لا يضل من أنعم به عليه.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله سيد الأولين والآخرين، وإمام الأنبياء والمرسلين، ﷺ وعلى آله وأصحابه، ومن أقتفى أثرهم إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن المنزلة العالية التي تبوأها علم أصول الفقه من علوم الشريعة، والتي كانت مردها مقام التصحيح والتنقيح، تصحيحًا لمسارات الاستنباط من دلائل الكتاب والسنة، وتنقيحًا لاستدلالات المجتهد من مثارات الغلط، فجعل هذا العلم ميزان الاستدلال.

وحسبك به أنه من العلوم العميقة التي يصطخب فيها الرأي والشرع، حيث يأخذ من " صفو الشرع والعقل سواء السبيل، فلا هو تصرف بمحض العقول بحيث لا يتلقاه الشرع بالقبول ولا هو مبني على محض التقليد الذي لا يشهد له العقل بالتأييد والتسديد"[1].

ولما كان الشأن كذلك، عُقد العزم على الإفادة من هذا العلم المجيد، وكيفية خدمته، والتي منها: البحث عن علاقته التفاعلية بالعلوم القريبة منه.

وقد وقع العزم على اختيار موضوع بعنوان: علوم اللغة العربية وعلاقتها بأصول الفقه (بين التأثر والتأثير).

1.1. أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تظهر أهمية الموضوع وأسباب اختياره في النقاط الآتية:

1- الحاجة الملحة لبيان علاقة علم علوم اللغة العربية بأصول الفقه.
2- شدة ارتباط علم أصول الفقه بهذه العلوم، فحسن بيان وجه الارتباط بينهما.
3- أن دراسة علاقة العلوم بعضها ببعض تُكسب الطالب ملكة النظر والتحليل والنقد وهو الأمر الذي يحتاج إليه طالب هذه العلوم عمومًا.

2.1. أهداف الموضوع:

يهدف البحث في هذا الموضوع إلى ما يأتي:

1- بيان ارتباط علوم اللغة العربية، بأصول الفقه.
2- بيان أثر علوم اللغة العربية بأصول الفقه.
3- إثراء المكتبة الأصولية بدراسة تتناول العلاقة بين علوم اللغة العربية بأصول الفقه.

(1) المستصفى تأليف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت 505هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1413هـ. (4).

2. الإطار النظري:

المطلب الأول: تعريف علوم اللغة العربية

توطئة:

تعدُّ علوم اللغة العربية أكثر العلوم الإسلامية سعةً وتنوعًا وتشعبًا، فهي تضم علومًا كثيرة مثل: النحو والصرف، واللغة، والبلاغة، والعروض، والقوافي، وصنعة الشعر، والأدب، وأخبار العرب وأنسابهم؛ وغيرها.

والعلوم الأربعة الأُول هي الأقرب لعلوم الشريعة وأكثرها التصاقًا بها؛ لذا سأقتصر عليها بالتعريف الموجز لغةً واصطلاحًا.

- **فعلم النحو في اللغة**: مادته: "نحو" النون والحاء والواو أصل يدل على القصد؛ فيقال: انتحى فلان لفلان أي: قصده وعرض له؛ ثم خص بعلم النحو: لأنه طالبه يقصد أصول الكلام؛ ليتكلم على حسب ما كان العرب تتكلم به.
  - **وفي الاصطلاح:** هو: علم بأصول يعرف منها أحوال أواخر الكلم إعراباً وبناءً.
- **أما تعريف الصرف ففي اللغة:** مادة "صرف" فالصاد والراء والفاء أصل يدل على رجوع الشيء؛ فمن ذلك صرفت القوم صرفًا وانصرفوا، إذا رجعتهم فرجعوا، ويقال صَرَفَ الدينار إلى الدراهم، أي رجع إليه. ومنه قوله تعالى {وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ هَلْ يَرَاكُم مِّنْ أَحَدٍ ثُمَّ انصَرَفُواْ}[التوبة:127] ؛ أي: رجعوا عن المكان الذي استمعوا فيه.
  - **وفي الاصطلاح:** فهو علم يبحث في بنية الكلمة من حيث بنائها ووزنها وما يطرأ على تركيبها من تغيير[1].
- **أما علم اللغة: فمادته** "لغو" واللام والغين والحرف المعتل تدل على أصلين صحيحين:

أحدهما: الشيء الذي لا يُعتد به؛ ومنه قوله تعالى: (لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ) [البقرة: 225] أي: لا يعاقبكم ولا يلزمكم بما صدر منكم من الأيمان اللاغية وهي التي لا يقصدها الحالف بل تجري على لسانه عادة من غير تعقيد ولا تأكيد[2].

والثاني: اللهج بالشيء[3]؛ ومنه قوله صلى الله عليه وسلم (إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة: أنصت، والإمام يخطب، فقد لغوت) [4] أي تكلمت[5].

- **وأما في الاصطلاح**: فهو علم يُبحث فيه عن مفردات الألفاظ الموضوعة من حيث دلالتها على معانيها بالمطابقة[6].
- **وأما علم البلاغة فمادته** في اللغة: "بلغ" والباء واللام والعين أصل يدل: على الازدياد في الشيء والوصول به إلى نهايته؛ فيقال: بلغ الفارس أي: مد يده بعنان فرسه ليزيد في عدوه.

ومن هذا الباب: البلاغة التي يمُدح بها فيقال: رجل بليغ أي: فصيح اللسان؛ لأنه يبلغ بعبارة لسانه ما يريده قلبه[7].

---

(1) ينظر: إيجاز التعريف في علم التصريف (58)، وتوضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك (3/ 1508) ، وشذا العرف في فن الصرف (5) ، والمنهاج المختصر في علمي النحو والصرف (12) .
(2) ينظر: تفسير ابن كثير (1/ 452).
(3) ينظر: مادة لغو: مقاييس اللغة (5/ 255) ، ولسان العرب (15/ 251) .
(4) متفق عليه: أخرجه البخاري في "صحيحه" (كتاب الجمعة ، باب الإنصات يوم الجمعة والإمام يخطب وإذا قال لصاحبه أنصت فقد لغا) (2 / 12/934) "بهذا اللفظ"، ومسلم في "صحيحه" (كتاب الجمعة ، باب في الإنصات يوم الجمعة فِي الخطبة) (3 / 4/851) "بمثله". من حديث أبي هريرة مرفوعًا.
(5) ينظر: فتح الباري لابن رجب (8/ 275) .
(6) ينظر: المزهر في علوم اللغة وأنواعها (1/11- 12) ، والبلغة الى أصول اللغة (66) .
(7) ينظر: مقاييس اللغة (1/ 301) ، ولسان العرب (8/ 419) .

- **وفي الاصطلاح:** فهو: مُطابقة الكلام الفصيح لما يقتضيه الحال[1].

وهو على ثلاثة أصناف:

الصنف الأول: يُبحث فيه عن الدلالة على اللازم اللفظي وملزومه ويشمل مباحث: (المسند، والمسند إليه، والخبر، والإنشاء وأنواعهما)؛ ويسمى علم المعاني.

الصنف الثاني: يُبحث فيه عن الهيئات والأحوال التي تطابق باللفظ جميع مقتضيات الحال ويشمل مباحث: (الحقيقة، والمجاز، والكناية، والتعريض، والنقل؛ ويسمى علم البيان).

الصنف الثالث: العلم الذي يُعنى بالنظر في تزيين الكلام وتحسينه بنوع من التنسيق، إما بسجع، أو ترصيع، أو تجنيس؛ ويسمى علم البديع[2].

المطلب الثاني: علاقتها بعلم أصول الفقه.

توطئة:

تعتبر علوم اللغة العربية من أوثق العلوم صلة بعلم أصول الفقه؛ وذلك لأن نظر الأصولي إلى مدلول خطاب الشرع جاء على وفق لغة العرب، كما قال تعالى:(نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ193عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ194بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ195) [الشعراء: 193 - 195].

فصارت معرفة اللغة العربية من الأسس التي ينبني عليها فهمه للخطاب الشرعي[3]، وفي هذا يقول الإمام الشافعي -بعد بيانه أن القرآن نزل بلسان العرب دون غيره-: " لا يعلم من إيضاح جمل علم الكتاب أحد جهل سعة لسان العرب، وكثرة وجوهه، وجماع معانيه، وتفرقها؛ ومن عَلمه انتفت عنه الشبه التي دخلت على من جهل لسانها"[4].

ولهذا كان لعلوم اللغة العربية علاقة متينة بعلم أصول الفقه ويمكن بيان ذلك من وجهين:

الوجه الأول: استمداد علم أصول الفقه من العربية.

يكاد يتفق الأصوليون على أن علم أصول الفقه مستمد من علوم اللغة العربية[5]؛ وذلك لأنَّ فهم خطاب الشرع متوقف عليها، وبيان ذلك أن يقال:

- أن خطاب الشرع إما أن يكون في أحكام التراكيب بكون اللفظ فعلًا، أو فاعلًا، أو مفعولًا، أو حالًا، أو تمييزًا؛ فيتوقف على علم النحو.
- وإما أن يكون في المفردات العربية من حيث كيفية صياغتها لإفادة المعاني، أو من حيث البحث عن أحوالها العارضة من صحة وإعلال ونحوها؛ فيتوقف على علم الصرف.

(1) ينظر: الإيضاح في علوم البلاغة (1/ 41) ، وجواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع (42) .
(2) ينظر: بغية الإيضـاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة للصـعيدي (1 / 33) (3/ 379) (4 / 571) ، علوم البلاغة للمراغي (41 ، 207 ، 318) ، وعلم أصول الفقه من التدوين إلى نهاية القرن الرابع للدكتور: أحمد الضويحي (653/1) .
(3) ينظر: استدلال الأصوليين باللغة العربية للدكتور: ماجد الجوير (20).
(4) الرسالة للشافعي (1/ 50)
(5) ينظر: علم أصول الفقه من التدوين إلى نهاية القرن الرابع للدكتور: أحمد الضويحي (649/1) .

- وإما أن يكون في مدلول اللفظ من حيث دلالتها على معانيها بالمطابقة؛ فيتوقف على علم اللغة.
- وإما أن يكون في جهة مطابقته لمقتضى الحال، وسلامته من التعقيد، ووجوه الحسن؛ فيتوقف على علم البلاغة بأنواعه الثلاثة[1].

ولهذا كان لعلوم اللغة العربية الأثر البالغ في المباحث الأصولية، وبيان ذلك من خلال الوجه الثاني.

الوجه الثاني: تنوع المباحث اللغوية في الكتب الأصولية وتوسعها:

حظيت اللغة العربية بعناية الأصوليين واهتمامهم، وأخذت حيزًا كبيرًا في كتبهم؛ بل إن معظم المباحث في أصول الفقه مباحث لغوية[2].

ولبيان ذلك يمكن تقسيم المباحث اللغوية في كتب الأصوليين إلى قسمين:

القسم الأول: مباحث لغوية صرفة.

لا ريب للناظر في كتب الأصوليين وجود مباحث لغوية صرفة متلقاه من أهل اللغة؛ كالمباحث المسماة عند الأصوليين: بالمباحث اللغوية، أو المبادئ اللغوية، أو الكلام في اللغات؛ والتي يُبحث فيها: تعريف اللغة ونشأتها، وأقسام اللفظ المفرد، وأقسام اللفظ المركب، ومباحث الحقيقة والمجاز، والاشتقاق، والترادف، والاشتراك، وحروف المعاني؛ وأمثالها مما جرت عليه عادة الأصوليين بإدراجها في كتبهم[3].

القسم الثاني: مباحث أصلها لغوي، ولها ثمرة أصولية.

تعبير المباحث اللغوية التي لها ثمرة أصولية هي الأكثر في كتب الأصوليين؛ وفي هذا يُقرر الشهاب القرافي في مقدمته لكتابه الفروق: أن أصول الفقه غالب أمره ليس فيه إلا قواعد الأحكام الناشئة عن الألفاظ العربية خاصة، وما يعرض لتلك الألفاظ من النسخ، والترجيح، ونحو الأمر للوجوب، والنهي للتحريم، والصيغة الخاصة للعموم، ونحو ذلك؛ وما خرج عن هذا النمط إلا كون القياس حجة، وخبر الواحد، وصفات المجتهدين[4].

وأختم هذا المطلب بذكر بعض التنبيهات:

أحدها: اعلم أنَّ علماء الأصول لم يكونوا نقلة فحسب؛ بل دققوا النظر في فهم أشياء لم يصل إليها علماء أهل اللغة؛ وذلك لأن كلام العرب متسع، والنظر فيه متشعب، فكُتب أهل اللغة تضبط الألفاظ ومعانيها الظاهرة دون المعاني الدقيقة التي تحتاج إلى نظر الأصولي باستقراء زائد على استقراء اللغوي.

فكان حظ اللغوي النظر في الألفاظ وبيان ما وضعت له، وحظ النحوي بيان ما يستحقه اللفظ من الحركات اللاحقة لآخره إعرابًا أو بناء، وحظ التصريفي بيان وزنه، وصحيحه من معتله، وأصله من زائده أو بدله، وغير ذلك من الأحكام التي أصلها يعود إلى اللفظ.

---

(1) ينظر: التحبير شرح التحرير (1/ 191) ، واستدلال الأصوليين باللغة العربية للدكتور: ماجد الجوير (30-34) .
(2) ينظر: مقدمة الفروق للقرافي (1 / 2) ، واستدلال الأصوليين باللغة العربية للدكتور: ماجد الجوير (20) .
(3) ينظر: واستدلال الأصوليين باللغة العربية للدكتور: ماجد الجوير (21) ، علاقة علم أصول الفقه بعلوم اللغة العربية للدكتور: جميل الخلف (33) .
(4) ينظر: مقدمة الفروق (1/ 2) .

وأما البحث في كون العام بعد التخصيص حجة أو ليس بحجة، أو حقيقة، أو مجازًا؛ فهذا ليس حظ واحد من هؤلاء بل حظ الأصولي؛ وذلك لأن أصلها يعود إلى المعنى[1].

ولهذا تقرر عند كثير من علماء أهل اللغة الإحالة إلى كتب الأصول عند البحث في معاني الألفاظ[2].

- ومن ذلك أن صاحب التذييل والتكميل في شرح (كتاب التسهيل)[3] في علم النحو، عند بحثه في باب الاستثناء إذا تعقب جملًا قال:" ومذهب أبي حنيفة أن الاستثناء راجع إلى المسند إليه الحكم في الجملة الأخيرة؛ ولا يجوز أن يعود إلى الجمل كلها، وهذه المسألة تكلم عليها في أصول الفقه وفيها خلاف وتفصيل مذكور في ذلك العلم".
- ومن ذلك أيضًا أن صاحب الطراز لأسرار البلاغة[4] عند بحثه في باب الأمر هل يقتضي الفور، قال: "هذه المسألة في الكتب الأصولية، فإن فيها محطّ رحالها، وعليها حمل عبئها وأثقالها، والإحاطة بعلوم البيان لا تكفي في تحقيق هذه المسألة، بل لها مأخذ آخر موكول إلى علماء الأصول".
- ومن ذلك أيضًا أن صاحب عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح [5] في علم البلاغة، عند بحثه دلالة العام على أفراده قال:" ومحل تقريره علم أصول الفقه".

وينبني على هذا التنبيه تنبيه ثان وهو: أنَّ كثيرًا من الأصوليين أدرجوا الكثير من المسائل اللغوية التي لا تمس الحاجة إليها عند الناظر الأصولي، ولا تستعمل قانونًا كليًا في شيء من الاستدلالات كمسألة واضع اللغة، وأصلها، وابتداء وضعها[6].

ولعل العذر في إيراد الأصوليين ذلك من وجهين:

الوجه الأول: أنه لما تقرر أنَّ علم أصول الفقه له علاقة متينة بعلوم اللغة العربية، فيلزم الإحاطة بها فناسب أن يذكروا مبدأ ذلك الفن، فيكون تكميلًا في العلم المنظور فيه[7].

الوجه الثاني: أن كثير من الأصوليين حملهم حب اللغة والميل إلى علومها، على مزج جملة من مباحثه الخاصة به في علم الأصول[8].

التنبيه الثالث: أن الأصل الأصيل من أصول اللغة العربية هو: علم النحو، فإذا أطلق مصطلح العربية عند الأصوليين، فإنه -في الغالب - يراد به علم النحو[9].

التنبيه الرابع: قرر الشهاب القرافي في كتابه الفروق[10]: أن أفضلية العلوم تكون بأكثرية الثمرة، فعلم النحو مع علم أصول الفقه كلاهما مثمر، غير أن علم أصول الفقه يثمر الأحكام الشرعية، وعلم النحو يثمر في تصحيح الألفاظ وبعض المعاني، فثمره علم

(1) ينظر: شرح مختصر الروضة (2/ 533) ، والبحر المحيط في أصول الفقه (1/ 23) .
(2) ينظر: استدلال الأصوليين باللغة العربية للدكتور: ماجد الجوير (27) .
(3) (8 / 264) .
(4) الطراز لأسرار البلاغة للطالبي (3/ 156) .
(5) عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح (1/ 186)
(6) ينظر: إيضاح المحصول من برهان الأصول (147) ، واستدلال الأصوليين باللغة العربية للدكتور: ماجد الجوير (22).
(7) ينظر: إيضاح المحصول من برهان الأصول (147) .
(8) ينظر: المستصفى (1 / 9) ، واستدلال الأصوليين باللغة العربية للدكتور: ماجد الجوير (23) .
(9) ينظر: رفع النقاب عن تنقيح الشهاب (5/ 163) ، وشرح الآجرومية للدكتور: لحسن حفظي (1) .
(10) ينظر: (2/221-223) .

الأصول أعظم، وجدواها أكثر؛ لأن الألفاظ إنما هي وسائل، والأحكام الشرعية مقاصد بالنسبة إلى الألفاظ، والمقاصد أفضل من الوسائل.

التنبيه الخامس: أن أقرب علوم العربية صلة بأصول الفقه هو: علم المعاني: فكثير من مباحث الأصول متداخلة في علم المعاني: كالكلام في الخبر والإنشاء، ومسائل الأمر، والنهي، والعموم والخصوص، والإطلاق والتقييد، والإجمال والتفصيل، وغير ذلك من المسائل.

والفصل بينهما يمكن في غاية كل فن؛ فغاية علم الأصول: هو استخراج قواعد كلية للاستدلال بها من دلالة لفظ المتكلم؛ أما غاية علم المعاني فهي: دراسة قواعد ينبغي أن يراعيها المتكلم ليكون كلامه بليغًا[1].

3. الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على من جاء بخاتمة الرسالات، وإمام المتقين، وسيد الخلق أجمعين، محمد بن عبد الله ﷺ، وعلى آله وأصحابه وأتباعه إلى يوم الدين.

أما بعد:

قد خرجت من هذا البحث بعدة نتائج وتوصيات، أبرزها ما يلي:

1- تعتبر علوم اللغة العربية من أوثق العلوم صلة بعلم أصول الفقه؛ وذلك لأن نظر الأصولي إلى مدلول خطاب الشرع جاء على وفق لغة العرب.
2- يكاد يتفق الأصوليون على أن علم أصول الفقه مستمد من علوم اللغة العربية؛ وذلك لأنَّ فهم خطاب الشرع متوقف عليها.
3- حظيت اللغة العربية بعناية الأصوليين واهتمامهم، وأخذت حيزًا كبيرًا في كتبهم؛ بل إن معظم المباحث في أصول الفقه مباحث لغوية

4. فهرس المصادر المراجع:

- المستصفى، **تأليف**: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت 505هـ)، **تحقيق**: محمد عبد السلام عبد الشافي، **الناشر**: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1413هـ.
- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، تأليف: أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن عليّ المرادي المصري المالكي (المتوفى: 749هـ)، تحقيق: عبد الرحمن علي سليمان، أستاذ اللغويات في جامعة الأزهر، **الناشر**: دار الفكر العربي، الطبعة: الأولى 1428هـ.
- شذا العرف في فن الصرف، تأليف: أحمد بن محمد الحملاوي (ت 1351هـ)، تحقيق: نصر الله عبد الرحمن نصر الله، **الناشر**: مكتبة الرشد- الرياض.
- تفسير القرآن العظيم، تأليف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت 774 هـ)، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، **الناشر**: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون – بيروت، الطبعة: الأولى - 1419 ه.

(1) ينظر: عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح (1/ 47) ، واستدلال الأصوليين باللغة العربية للدكتور: ماجد الجوير (33، 34) .

- الطراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، المؤلف: يحيى بن حمزة بن علي بن إبراهيم، الحسيني العلويّ الطالبي الملقب بالمؤيد باللَّه (المتوفى: 745هـ)، الناشر: المكتبة العنصرية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1423 هـ، عدد الأجزاء:3.
- عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، المؤلف: أحمد بن علي بن عبد الكافي، أبو حامد، بهاء الدين السبكي (المتوفى: 773 هـ)، المحقق: الدكتور عبد الحميد هنداوي، الناشر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1423 هـ - 2003 م،عدد الأجزاء: 2
- معجم مقاييس اللغة، تأليف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت 395هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، **الناشر**: دار الفكر عام النشر: 1399هـ.
- لسان العرب، تأليف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت 711هـ)، الحواشي: لليازجي وجماعة من اللغويين، **الناشر**: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414 هـ.
- صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري، **الناشر**: دار طوق النجاة – بيروت، الطبعة: الأولى، 1422هـ .
- صحيح مسلم، تأليف: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، **الناشر**: دار الجيل – بيروت، الطبعة: 1334 هـ.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تأليف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (773 - 852 هـ)، **الناشر**: دار المعرفة - بيروت، 1379ه.
- المزهر في علوم اللغة وأنواعها، تأليف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت 911هـ)، تحقيق: فؤاد علي منصور، **الناشر**: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1418هـ.
- جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع، تأليف: أحمد بن إبراهيم بن مصطفى الهاشمي (ت 1362هـ)، ضبط وتدقيق وتوثيق: د. يوسف الصميلي، **الناشر**: المكتبة العصرية- بيروت.
- علم أصول الفقه من التدوين إلى نهاية القرن الرابع الهجري، تأليف: د. أحمد بن عبد الله الضويحي، **الناشر**: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى: 1427ه.
- التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، تأليف: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت 885 هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، **الناشر**: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة: الأولى، 1421 هـ.
- شرح مختصر الروضة، تأليف: سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (المتوفى: 716هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، **الناشر**: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1407هـ.
- البحر المحيط في أصول الفقه، تأليف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت 794هـ)، **الناشر**: دار الكتبي، الطبعة: الأولى، 1414هـ.

جميع الحقوق محفوظة © 2024، الدكتور/ جار الله بن عبد الله أحمد الجار الله، المجلة الأكاديمية للأبحاث والنشر العلمي

(CC BY NC)

Doi: doi.org/10.52132/Ajrsp/v6.62.3